

## الدر المختار

ولم يقل بغسلها ليعم نحو ذلك وفرك .

( ولا يضر بقاء أثر ) كلون وريح ( لازم ) فلا يكلف في إزالته إلى ماء حار أو صابون

ونحوه بل يطهر ما صبغ أو خصب بنجس بغسله ثلاثا والأولى غسله